

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٤٤١٠٢٢٣٧) وتاريخ (١٤٤٤/٦/١هـ)، والمشارفيه بتلقي الاتحاد خطاب الهيئة العامة للنقل رقم (١/٤٤/٥٣١٥) وتاريخ (١٤٤٤/٥/٢٨هـ) إشارة الى برقية صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس لجنة الحج العليا رقم (٤٤٠١١٣٦٧١٩) وتاريخ (٤٤٤٤/٤/١٣هـ)، والمتضمن البدء في تنفيذ الإجراءات اللازمة من وزارة الداخلية لتنظيم استخدام المركبات في منطقة مكة المكرمة والمشاعر المقدسة والمدينة المنورة خلال موسم حج هذا العام ١٤٤٤هـ، من قبل الجهات الأمنية على كافة الناقلين وفق الضوابط التالية:

- ١- التزام جميع شركات النقل ومؤسسات الطوافة ومؤسسات خدمات حجاج الداخل بعدم تسليم السيارات المرخص لها بالمشاركة في نقل الحجاج إلى سائقين من الحجاج.
- ٢- سيتم منع جميع أنواع المركبات التي تحمل لوحات سعودية وتقل سعتها عن (٢٥) راكباً والتي يقودها من يرتدي الإحرام من الدخول الى مكة المكرمة ويتم حجزها في مواقف السيارات الصغيرة على مداخل مكة المكرمة أو اعادتها على جهة قدمها
- ٣- سوف تخضع كافة أنواع المركبات الناقلة للعمالة الموسمية للحجز في مواقف حجز سيارات حجاج البر، وذلك فور وصولها الى مدينة مكة المكرمة والمدينة المنورة، ومنعها من ممارسة نقل الحجاج إلا وفقاً للضوابط المعتمدة لذلك
- ٤- التزام كافة أنواع الشاحنات التي يرغب مالكوها استخدامها لنقل المواشي الى العاصمة المقدسة خلال موسم الحج بالتوجيه إلى الإدارة العامة للمرور للتسجيل والحصول على التصريح اللازم وفقاً للتنظيم المعتمد لذلك
- ٥- سيتم منع كافة أنواع الشاحنات الناقلة للمواشي من الدخول الى العاصمة المقدسة اعتباراً من (١٣/١١/١٤٤٤هـ) وحتى (١٣/١٢/١٤٤٤هـ) إلا بوجود شهادة.

للعلم والاحاطة